

عسكر يطالب الحكومة بإعطاء الأولوية لقضية المسرّحين وصرف البديل لحين حصولهم على وظائف



عسكر الغنزي


قدم النائب عسكر الغنزي اقتراحا برغبة جاء في مقدمته: ان قضية المسرّحين في حقيقتها هي قضية انسانية، فقد انتهت بعض شركات القطاع الخاص خدمات بعض الكويتيين الذين يعملون بها بسبب ظروف الشركات المالية، ما نتج عنه تشتت استقرار العمالة الكويتية بالقطاع الخاص، فقد تجاوز عدد المسرّحين الـ 4 آلاف مسرّح ما بين مسجلين في برنامج إعادة الهيكلة وغير مسجلين، لذا وجب علينا ان نبذل كل ما في وسعنا من اجل ان نحافظ على حياة

هؤلاء المواطنين ومعالجة القضية بصورة تضمن حقوق كل من يرغب في العمل في القطاع الخاص، ومخاطبة جميع الجهات المسؤولة من اجل رفع الحرج عن اخواننا الذين وجدوا انفسهم بلا عمل من دون اي ذنب، وبلا دخل مادي لتغطية التزاماتهم اليومية ونص الاقتراح على: ان يكون لموضوع الموظفين الكويتيين الذين تم انتهاء خدماتهم في القطاع الخاص الاولوية وبصفة عاجلة لدى السلطة التنفيذية، لما لهذا الموضوع من أثر اجتماعي واقتصادي كبير وانتهيار وتفكك الاسر في المجتمع الكويتي، واعطاء الموظفين الكويتيين الذين تم انتهاء خدماتهم في القطاع الخاص صفة الاولوية بالتوظيف سواء من خلال برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة والجهز التنفيذي للدولة او ديوان الخدمة المدنية، واستمرار صرف بدل المسرّحين لحين تمكنهم من الحصول على وظيفة وفتح الباب للمسرّحين الجدد للاستفادة من البديل، واستمرار وإضافة جميع العلاوات الاجتماعية للمسرّح، وايقاف جميع



رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم مع وزير الثقافة في جمهورية إيران الإسلامية

الغانم استقبل وزير الثقافة الإيراني وسفيري الصين وتركيا



الرئيس الغانم مع سفير الصين الشعبية

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم في مكتبه أمس وزير الثقافة والإرشاد بالجمهورية الإسلامية الإيرانية د.علي جنتي والوفد المرافق وذلك بمناسبة زيارته للبلاد. وجرى خلال اللقاء بحث العلاقات الثنائية بين البلدين وسبل تعزيزها والحرص على توثيق أواصر التعاون في جميع المجالات خاصة المجال الثقافي. كما استقبل الغانم سفير جمهورية الصين الشعبية والسفير التركي لدى البلاد.

الفضل: إبعاد كل من سحبت جنسيته عن البلاد وعدم إخضاع قرار الإبعاد لاختصاص القضاء



نبيل الفضل

قدم النائب نبيل الفضل اقتراحا بقانون في شأن إضافة فقرة أخيرة للمادة 13 من المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1959 في شأن الجنسية الكويتية، جاء كالتالي:

مادة أولى

يضاف الى المادة 13 من المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1959 المشار إليه فقرة أخيرة نصها كالتالي: «ويجب على وزارة الداخلية ابعاد كل من سحبت جنسيته طبقا للفقرات (1 و 4 و 5) فوراً من إقليم الدولة، ولا يخضع قرار الإبعاد لاختصاص القضاء»

مادة ثانية

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. وجاءت المذكورة الإيضاحية للاقتراح بقانون في شأن إضافة فقرة أخيرة للمادة 13 من المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1959 في شأن الجنسية الكويتية كما يلي:

نصت المادة 13 من المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1959 في شأن الجنسية الكويتية بأن: «يجوز بمرسوم بناء على عرض وزير الداخلية، سحب الجنسية الكويتية من الكويتي الذي كسب الجنسية الكويتية والتطبيق لأحكام المواد 3 و 4 و 5 و 7 و 8 من هذا القانون، وذلك في الحالات الآتية:

- 1 - إذا كان قد منح الجنسية الكويتية بطريق الغش أو بناء على أقوال كاذبة، ويجوز في هذه الحالة سحب الجنسية الكويتية ممن يكون قد كسبها معه بطريق التبعية.
- 2 - إذا حكم عليه خلال خمس عشر سنة من منحه الجنسية الكويتية في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.
- 3 - إذا عزل من وظيفته الحكومية تاديباً، لأسباب تتصل بالشرف أو الأمانة خلال عشر سنوات من منحه الجنسية الكويتية.
- 4 - إذا استتدعت مصلحة الدولة العليا أو أمنها الخارجي ذلك، ويجوز في هذه الحالة سحب الجنسية الكويتية ممن يكون قد كسبها معه بطريق التبعية.
- 5 - إذا توافرت الدلائل لدى الجهات المختصة على قيامه بالترويج لمبادئ من شأنها تقويض النظام الاقتصادي أو الاجتماعي في البلاد أو على انتمائه الى هيئة سياسية أجنبية، ويجوز في هذه الحالة سحب الجنسية الكويتية ممن يكون قد كسبها معه

قدم اقتراحا بقانون لتعديل قانون الجنسية

في شأن الجنسية الكويتية فوراً من إقليم الدولة. لأنه ليس من المعقول بقاء فرد مزور للجنسية الكويتية لكونها المستند الأهم في تبيان الارتباط وولاء هذا الفرد في الكويت، فمن تعمد تزوير جنسيته الكويتية بحصوله عليها بطريق الغش أو بناء على أقوال كاذبة، فإنه يكون والحال كذلك قد ارتكب تزويراً في ولاءه لدولة الكويت، فلا يكون له ولاء حقيقي للكويت، لكون الركن المادي لجريمة التزوير هو كل تغيير في الحقيقة في محرر، وبالتالي فإن هذا المتجنس المرتك للتزوير في الجنسية الكويتية قد زور حقيقة ولاءه للكويت بأن ولاءه الحقيقي ليس لدولة الكويت. مما كان يقتضي ويحكم اللزوم ابعاد هذا الفرد ذي الولاء المزور غير الحقيقي.

وبالمثل فإنه ليس من المعقول بقاء فرد في إقليم الكويت وقد ارتكب أفعالاً خطيرة هي المساس بمصلحة الكويت العليا وأمنها الخارجي والترويج لمبادئ تقوض النظام الاقتصادي أو الاجتماعي أو أصبح منتحياً الى هيئة سياسية أجنبية، مما كان يقتضي ويحكم اللزوم ابعاد هذا الفرد لخطورة الأفعال التي ارتكبها في حق الكويت التي احتضنته ومنحته جميلاً لا يجد مثله في دولة أخرى.

وبناء على ما سبق فإن المشروع البرلماني وتقديراً منه للأسباب الخطيرة التي تجيز سحب الجنسية الكويتية من الكويتي المتجنس وفق ما جاء في الفقرات (1 و 4 و 5) من المادة 13 من المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1959 المشار إليه، فقد أعد مقترح القانون الذي نص في مادته الأولى على أن يضاف الى المادة 13 من المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1959 المشار إليه فقرة أخيرة نصها كالتالي: «ويجب على وزارة الداخلية ابعاد كل من سحبت جنسيته طبقاً للفقرات 1 و 4 و 5 فوراً من إقليم الدولة، ولا يخضع قرار الإبعاد لاختصاص القضاء».

ومفهوم نص المادة الأولى المقترحة ان ابعاد أمر ملزم وواجب على وزارة الداخلية للقيام به فوراً دون أي تباطؤ، وذلك بعد صدور مرسوم سحب الجنسية الكويتية بشرط أن يكون السحب قد تم طبقاً للفقرات 1 و 4 و 5 المذكورة في المادة 13 من المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1959 المشار إليه، حيث يستطيل ابعاد كل من سحبت جنسيته طبقاً للفقرات المذكورة وان كان المسحوبة منه الجنسية الكويتية هو ممن اكتسبها بالتبعية. بل ان هذا الإبعاد المذكور في النص المقترح يتفق مع ما جاء في الفقرة الثالثة من المادة 16 من القانون رقم 17



محمد طنا

طنا: نشكر وزير البلدية على إضافة استراحة الحجاج ضمن مناطق التخييم

قال النائب محمد طنا: نشكر تعاون وزير البلدية والمواصلات عيسى الكندري على إضافة منطقة استراحة الحجاج ضمن المناطق المسموح بها في التخييم.

الجبري لإنشاء ملاعب رياضية حديثة وفق المواصفات الدولية



محمد الجبري

قدم النائب محمد الجبري اقتراحاً برغبة جاء في مقدمته: حيث أنه من المقرر أن تستضيف الكويت بعد عامين بمشيئة الله وعونه الدورة الثالثة والعشرين لبطولة كأس الخليج لكرة القدم، فعليه استعداداً لهذا الحدث الرياضي الكبير، وحرصاً على تنظيم المنافسة بصورة تشرف الشعب الكويتي امام اشقائه أبناء الخليج، ونظراً لعدم جهوزية بعض الملاعب والمشآت الرياضية في البلاد، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي برفع التفضل بعرضه على مجلس الأمة: إنشاء ملاعب رياضية حديثة وفق المواصفات الدولية وتزويدها بكل التجهيزات التقنية مع صيانة وتحديث واعادة تأهيل الملاعب القائمة بالصورة المطلوبة والجيدة.

الجبران يقترح إعطاء السجناء حق الخلوة الشرعية



د.عبدالرحمن الجبران

قال النائب د.عبدالرحمن الجبران: نظراً لكثرة المطالبات الواردة من السجناء بإعطائهم حق الخلوة الشرعية بضوابطها الاجرائية والقانونية والشرعية والادارية ورغبة في تطوير تشريعات السجون وقانون الجزاء والعقوبات، وتأكيداً لحقوق الإنسان وكرامته، فإنني سأقدم بطلب اعطاء اقتراح قانون الخلوة الشرعية صفة الاولوية، كما اطالب جميع الوزراء بحصر اهم المشكلات في كل قطاعات الوزارة التابعة له وتقسيمها، سواء كانت فنية او ادارية او مالية او قانونية او الكويتية. وقد جاء النص المقترح مطلقاً بشأن عدم اختصاص القضاء بالنظر في قرار ابعاد ما يقصد به ان عدم الاختصاص شامل لكل دوائر القضاء. أما المدانسان الثانية والثالثة من مقتضى القانون، فقد قضت كل منهما بأحكام تنفيذية، حيث نصت المادة الثانية على ان يلغى كل حكم في أي قانون يتعارض مع أحكام هذا القانون، في حين نصت الى تأسيس مجلس على ان على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، وان يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الظفيري يطالب وزير البلدية بإعادة النظر في لائحة ترخيص المخيمات



د.مصنور الظفيري

طالب د.مصنور الظفيري عضو مجلس الأمة وزير المواصلات ووزير الدولة لشؤون البلدية عيسى الكندري بإعادة النظر في لائحة ترخيص مواقع المخيمات الربيعية وزيادة المساحات المسموح بها للتخييم. وأكد الظفيري ان البر وفكرة التخييم الربيعي المنتفخ الوحيد للعائلات، مؤكداً انه تم وضع تعديلات لهذه التراخيص وتحديد أماكن التخييم بعدد 15 موقعا فقط حسب ما صرح به مدير عام البلدية بالإنابة احمد المنفوجي، مما يضيق على العائلات ويثير كثيراً من المشاكل بسبب قرب المخيمات من بعضها البعض. وقال الظفيري ان ما قامت به البلدية من اجراءات لحماية اصحاب المخيمات جهد كبير لا بد ان نعترف به ولكن لا بد ان نأخذ في الاعتبار عند تطبيقه زيادة المساحات وخصوصاً في منطقة الصبية لرغبة الكثير في عمل مخيمات هناك.